

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٧٦ لسنة ٢٠١١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون وتعديلاته؛ وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون القضاء العسكري وتعديلاته؛ وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛ وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧٢٢ لسنة ١٩٧٠ بتحديد السجون العسكرية التي تنفذ فيها العقوبات السالبة للحرية المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة ومجندى الدرجة الثانية؛ وعلى القرار رقم ١٠٥٠ لسنة ١٩٧٣ بـلائحة جواءات أفراد هيئة الشرطة؛

قرار:

- مادة ١ - يُنشأ سجن عسكري بقطاع دهشور التابع للإدارة العامة لمنطقة الأمن المركزي بالجيزة.
- مادة ٢ - يُخصص السجن المشار إليه لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية لمدة لا تزيد على سنة المحكوم بها على أفراد هيئة الشرطة والمجندين التابعين للإدارة العامة لمنطقة الأمن المركزي بالجيزة، أو المحبسين احتياطياً.
- مادة ٣ - يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

تحريراً في ٢٠١١/٨/٧

وزير الداخلية

منصور عيسوى